[327] أقول: وقد مر في باب الاحتضار أن الصادق عليه السلام كتب في حاشية كفن إسماعيل ابنه " إسماعيل يشهد أن لا إله إلا الله " (1). 25 - اكمال الدين: عن أحمد بن محمد بن يحيى، عن سعد بن عبد الله عن إبراهيم بن هاشم ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن عمرو بن عثمان، عن أبي كهمس قال: حضرت موت إسماعيل ورأيت أبا عبد الله عليه السلام وقد سجد سجدة فأطال السجود ثم رفع رأسه فنظر إليه ثم سجد سجدة أخرى أطول من الاولى، ثم رفع رأسه وقد حضره الموت، فغمضه وربط لحييه، وغطى عليه الملحفة، ثم قام، ورأيت وجهه وقد دخله منه شئ الله أعلم به، ثم قام ودخل منزله فمكث ساعة ثم خرج علينا مدهنا مكتحلا، عليه ثياب غير ثيابه التي كانت عليه، ووجهه غير الذي دخل به، فأمر ونهى في أمره، حتى إذا فرغ دعي بكفنه فكتب في حاشية الكفن " إسماعيل يشهد أن لا إله إلا الله " (2). بيان: ذكر الاصحاب أنه لم يرد في كتابة الكفن غير هذه الرواية، لكن الاصحاب زادوا أشياء كما وكيفا ومكتوبا به ومكتوبا عليه، للعمومات وبعض المناسبات، قال الشهيد في الذكرى: يستحب أن يكتب على الحبرة واللفافة والقميص والعمامة والجريدتين " فلان يشهد أن لا إله إلا الله " لخبر أبي كهمس، وزاد ابن الجنيد " وأن محمدا رسول الله " وزاد الشيخ في النهاية والمبسوط و الخلاف أسماء النبي صلى الله عليه وآله والائمة، وظاهره في الخلاف دعوى الاجماع عليه، و العمامة ذكرها الشيخ في المبسوط وابن البراج لعدم تخصيص الخبر. ولتكن الكتابة بتربة الحسين عليه السلام، ومع عدمها بطين وماء، ومع عدمه بالاصبع، وفي العزية للمفيد: بالتربة أو غيرها من الطين، وابن الجنيد بالطين والماء ولم يعين ابن بابويه ما يكتب به، والظاهر اشتراط التأثير في الكتابة لانه المعهود و يكره بالسواد، قال المفيد: وبغيره من الاصباغ، ولم ينقل استحباب كتابة شئ

---

(1) راجع ص 239 فيما سبق وقد أخرجه عن اكمال الدين ج 1 ص 161. (2) اكمال الدين ج 1 ص 162.